دارا وسلمها وفيها متاع له لايصح التسليم فان اذن له بقبض المتاع
صح التسليم لان المتاع صار وديعة عنده وكذا لو باع ارضا وفيها
زرع للبايع وسلم لايصح باع دارا من ابنه الصغير فى عياله
وهو فيها ساكن جاز البيع ولا يصير الابن قابضا حتى يفرغها
الاب فان انهدمت الدار والاثنان ساكن يكون من مال الاب
وكذا لو كان فيها متاع الاب او عياله وهو ليس بساكن
فيها فانه لايصير الابن قابضا وكذا لو باع من ابنه الصغير
جبة على الاب او طيلسانا او خاتما فى اصبعه لايصير الابن
قابضا حتى ينزع ذلك وكذا فى الدابة وهو راكبها حتى ينزل
فان كان عليها حمولة يحط عنها باع حبا فى بيت لايمكن اخراجه
الا بقلع الباب اخذ البايع بتسليمه خارج البيت باع خلا فى
دن فى داره وخلى بينه وبين المشترى وختم المشترى على الدن
وتركه فى الدار فهو قابض وهو الاصح بمنزلة من اشترى حنطة
ثم قال للبايع كلها فى غرايرك فكالها والمشترى حاضر صار قابضا
وفى القنية اشترى ثورا او فرسا بن خرف لاستيفاء الصبح
لايصح ولا قيمة له ولا يضمن متلفه وعن ظهير التمرتاشى
صح ويضمن متلفه يجوز بيع خرء الحمام ان كان كثيرا وهبته
وارى القيمة التى تشترط لجواز البيع فلس ولو كانة كسرة

خبز

خبز لايجوز شرى البراوات التى يكتبها الديوان على العمال لايصح
فقيل له ايمة بخارى جوزوا بيع خطوط الايمة قال لانه مال
قائم ثمه ولا كذلك هنا ويجوز بيع الحيات اذا كان ينتفع بها
للادوية وفيها ايضا اشترى عشر بيضات فوجد احداها مذرة
لاقيمة لها او عشر بطيخات واحداها فاسدة لاقيمة لها فسد البيع
فى الكل لانه اشترى مالا وغير مال بخلاف التراب فى الحبوب لانه
لايضاف العقد اليه وفيها ايضا شاع سعر اللحم والخبز باصطلاح
اهل البلدة على وجه لايتفاوت فقال رجل لاخر اعطنى خبزا
بدرهم او لحما بدرهم فاعطاه اقل مما شاع ولم يعلم به المشترى
فله ان يرجع بحصة النقصان من الثمن دون الخبز واللحم ان
كان المشترى من اهل البلدة وكذا الغريب يرجع فى الخبز دون
اللحم لان سعر الخبز اشهر من سعر اللحم وانما لايرجع بنقصان
المتاع فى مثله لان البيع فيه انما ينعقد بالتقاطى فانما يدخل فى البيع
ما وقع عليه القبض يشترى من الخباز خبزا كذا منا فيزنه وكفة
سنجات ميزانه فى دربنده قلديراه المشترى او من البياع كذا منا
فيزنه فى حانوته ثم يخرجه اليه موزونا لايجب عليه اعادة لو
وكذا اذا لم يعرف عدد سنجاته وفى مختصر المحيط ولو كان المكيل
والموزون ثمنا يجوز تصرفه قبل كيله كما فى المهر اشتراه مكايلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)